الفساد الإداري: المشكلة وسبل العلاج

(مقاربة إسلامية)

The Administrative Corruption: The Problem And The Remedies (An Islamic Approach)

حديد مختار [1]، لعريب وسام [2]، هريكش مسعود [3]

[1] جامعة محمد صديق بن يحيى، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير - جيجل - (الجزائر)، hm_453@yahoo.fr

[2] جامعة محمد صديق بن يحيى، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير - جيجل - (الجزائر)، wiwi-management@hotmail.fr

[3] جامعة محمد صديق بن يحيى، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير - جيجل - (الجزائر)، messaoud.harikeche@gmail.com

تاريخ الإرسال: 2019/09/24 تاريخ القبول: 2020/05/08 تاريخ النشر: جوان 2020

الملخص

تحاول هذا المقال تسلي الضوء على الفساد الإداري، وذلك في ثلاثة محاور رئيسة. يركز أولها على مفهوم ظاهرة الفساد الإداري من حيث الطبيعة ، والخصائص ذات الصلة. ويتناول الثاني جهود الجزائر ومساعيها لمحاربة الفساد والتصدي له للوقاية منه. ويتصور محورها الثالث رؤية استراتيجية تسمح بمعالجة ظاهرة الفساد على سبيل الوقاية والتحصين وفق خصوصية المجتمع وقيمه الحضارية.

وخاتمة تستخلص نتائج البحث وتوصياته ذات الصلة.

الكلمات المفاتيح: ظاهرة الفساد الإداري، الفساد، مكافحة الفساد، استراتيجية الوقاية ضد الفساد، إدارة تربوية وأخلاقية.

Abstract

This article attempts to shed light on the administrative corruption through three main areas. The first one of them focuses on defining this phenomenon, in terms of nature and the relative characteristics. The second one addresses the Algerian efforts in fighting the corruption and the prevention it. The third area conceives a strategic vision, which allows handling this phenomenon preventively and protectively, according to the society's specificity and the civilized values. This article has concluded with the research results and its relative recommendations.

Keywords: The phenomenon of administrative corruption, Corruption, anti-Corruption, Anti-corruption prevention strategy, Educational and ethical management.

االمؤلف المرسل : حديد مختار ، الميل: hm_453@yahoo.fr

المقدمة

يستقطب الفساد الإداري على اهتمام الباحثين في شتى حقول المعرفة الاقتصادية والاجتماعية والقانونية والسياسية والنفسية والتربوية والأخلاقية، فضلا عن المنظمات الوطنية والإقليمية والدولية بالعلاقة بآثار الفساد المدمرة ليس لعملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المستهدفة على أهميتها الحيوية، ولكن لمنظومة قيم وأخلاقيات المجتمع واتجاهاته ببعديها الفردي والجماعي ومهددا للترابط الاجتماعي والانتماء الوطني بمفهوم نظرية التنمية البشرية بالرأس مال الاجتماعي، بل الرأس المال الديني، وهذا هو التحدي الأخطر، لاسيما إذا أدركنا، بتبصر ووعى، طبيعة الترابط العضوي بين الفساد ومتغيرات البيئة المنشئة له بالسعي الدائم إلى الاحتكار والامتياز بمنطق التحكم في الآخرين على سبيل الاستعباد وسلب الإرادة، ولو بالقواعد المنظمة للعمل والرقابة، مثلا بدواعي توطين الأمن الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، ظاهريا. ولكنه بتأثير المصالح والشهوات، ذات الصلة بالحاجات والرغبات اللامتناهية فرديا وجماعيا من منظور سيكولوجية الفساد وأخلاقياته القائمة على قيم الأنانية المفرطة والمصلحة الشخصية على حساب مصلحة الآخرين الفردية والجماعية الآنية والمستقبلية، و إن بالتراخي والتماطل واللامبالاة من منطق الاستسهال والاستصغار ذات الصلة بإطفاء جذوة الفاعلية والكفاءة الذاتية في الأداء الوظيفي ورضا المواطن(الزبون) من المنظورين الجزئي والكلى، مما يجعل من الفساد بقدر ما هو ظاهرة مركبة ومعقدة، فإن معرفة أسبابها المتداخلة ووصف علاج لها يصبح مستعصيا، إن لم يكن مستحيلا حسب تحليلات علم النفس بصرف النظر عن طبيعته وأسبابه المنشئة، حقيقة. تستلزم تهيئة متطلبات الوقاية منها بتشخيص أسبابها الأصلية تشخيصا واقعيا في ضوء قيم المجتمع وأخلاقياته المستمدة من دينه الإسلامي وقيمه السمحة، وليس الاقتصار على الأسباب المادية ومعالجتها ظاهريا وجزئيا؛ بما يساعد على تأصيل رؤية إسلامية للوقاية من الفساد.

إشكالية الدراسة

تكمن مشكلة الدراسة في عجز النظم الوضعية وآلياتها عن محاربة الفساد الإداري وأسبابه ومظاهره والحد من آثاره المهددة لتقدم المجتمع واستقراره وأمنه وسلامته من المنظور الاستراتيجي مما يجعل من الاسترشاد بالنظام الإسلامي وآلياته المستمدة من القرآن الكريم وهدى السنة النبوية المطهرة ترغيبا وترهيبا ليس في محاربة الفساد وحسب، بل في الوقاية منه أصلا. ولذلك جاءت هذه الدراسة لتسليط الضوء على معالم الإشكالية التي يعكسها السؤال الرئيس الآتي: كيف يساعد تشخيص خصائص الفساد تشخيصا واقعيا من حيث أسبابه ومظاهره ذات الصلة في تصور رؤية استشرافية لمعالجة الفساد الإداري ومحاربته على سبيل الوقاية أصلا ؟. أما الإشكاليات الفرعية فيمكن تبيانها من الأسئلة الآتية:

*ما ذا نقصد بالفساد الإداري وخصائصه ذات الصلة ؟؛

*ما طبيعة الأسباب المولدة للفساد أو المغذية له بصفة عامة ؟؛

*ما طبيعة الجهود التي بذلتها الجزائر في مساعيها لمحاربة الفساد أو الحد منه على أقل تقدير ؟؛

*هل يمكن تصور رؤية استشرافية لتخطي المنهجية العلاجية بمنظورها التقليدي في مواجهة الفساد إلى تبنى المنهجية الوقائية بصبغة استراتيجية بالتأليف بين المنظورين الوضعي والإسلامي؟.

أهمية الدراسة

تبرز أهمية الدراسة من طبيعة الأسباب الداعية إلى تناولها، منها:

*المساهمة في توفير دراسة أكاديمية أصلية تؤلف بين القيم الإسلامية والوضعية، في ظل حاجة الفساد للبحث في أسبابه الحقيقية، لاستنبات سبل انضباط الناس واستقامتهم على الدوام، فرديا ومجتمعيا؛

* تبيان أن انتشار آفة الفساد في مجالات الحياة كافة، ليس مدمرا لموارد المجتمع وعائقا لاستدامة التنمية وحسب، على كثرة التكاليف، بل إن الأخطر تهيئة بيئة مولدة لقيم جديدة منافية لمصلحة المجتمع وقيمه الإنسانية المستمدة من الدين الإسلامي الحنيف. مما يعرض أمن المجتمع واستقراره وسلامه، ذي البعد الاستراتيجي إلى تحديات ومخاطر، داخليا وخارجيا، عاجلا أو آجلا.

*إثراء المكتبة الوطنية بصفة عامة والمكتبة الجامعية بصفة خاصة.

*تستمد الدراسة أهميتها من طبيعة خصائص الفساد التي إذا ما انتشرت في المجتمع، أدى إلى تآكل القيم والأخلاق الحميدة المغذية للرأس المال بأبعاده الاقتصادية، والاجتماعية، والأخلاقية، والدينية، أصلا.

أهداف الدراسة

تسعى الدراسة لتحقيق بعض الأهداف، منها:

*استعراض أدبيات الفساد الإداري، ومحاولة استخلاص الدروس منها؛

*المساهمة في تحديد مفهوم الفساد الإداري، على اعتبار أن الفهم الحقيقي للشيء مساعدا على معرفة وتحديد طرق ووسائل علاجه مبدئيا، والوقاية منه أصلا؛

*السعي إلى فهم خصائص الفساد الإداري ومراحل نشوئه وتطوره؛

*صياغة رؤية استشرافية على سبيل التأليف بين المنظورين الإسلامي والوضعي لمواجهة الفساد الإداري على سبيل الوقاية والتحصين.

فرضية البحث

ليست القوانين ونصوصها التطبيقية إلا آلية من آليات محاربة الفساد للتقليل منه على سبيل الشرط اللازم وحسب، مما يجعلها بحاجة ماسة إلى آليات مكملة ومعززة ببناء المواطن الصالح القادر على المساهمة مساهمة فعالة وأخلاقية في الوقاية من الفساد على سبيل **الشرط الكافي**.

مصطلحات الدراسة

سنحاول تحديد مصطلحات: الفساد، والصلاح، والإدارة، حسب البيان الآتي:

*الفساد: استخدام الشيء، مالا أو مادة أو زمنا، في غير الهدف المخصص له؛

*الصلاح: الاستقامة، والسلامة من العيب؛ أو الخلو من الفساد والعيب مطلقا؛ فعندما نقول: صلح في العمل عاما أو خاصا؛ فمن غير المفيد مطلقا البحث عن موقع العمل وطبيعته وهدفه؛ فإذا ما أسقطنا ذلك على الإدارة فيصبح تحقق ذلك متى قام الموظف بمهام وظيفته الرسمية بتوازن تام بين الواجبات والحقوق وفق قوانين وقيم المجتمع وأخلاقياته المستمدة من الشريعة الإسلامية، دون إيذاء أحد.

*الإدارة: لا تخلو الحياة من الإدارة، فردية أو جماعية، رسمية أو غير رسمية؛ من الأسرة إلى المؤسسة مهما تكن طبيعتها، إلى الدولة والمجتمع العالمي، والسؤال: كيف تستثمر الإدارة بجعلها في خدمة الإنسان ورخائه وأمنه، في ظل ضغوط الحياة المتزايدة في الزمن ؟. فإذا تجاوزنا التعريف العلمي للإدارة؛ فلم يعد الأمر مقتصرا على طبيعة دور الإدارة في حياة الأفراد والمجتمعات، بل في مفهوم وفلسفة هذا الدور وأخلاقياتها الموجهة لها، تقليدي احتكاري أو تنظيمي تشاركي، في تحقيق أهدافها الاستراتيجية، فإن السؤال: كيف نجعل من الإدارة أداة بناء ورقى أو معول هدم وتخلف؛ إذ إنه لا توجد دول أو أنظمة ناجحة ودول أو أنظمة فاشلة، بل توجد إدارة صالحة مصلحة أو إدارة فاسدة مفسدة.

منهج الدراسة

للإجابة على الإشكالية المطروحة وبعد الاطلاع على الدراسات السابقة، اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي لمناسبته لدراسة الظواهر الإنسانية والاجتماعية لتحليل المفاهيم المتصلة بالفساد عامة بالاستعانة بالمعلومات المستقاه من مختلف المصادر المتصلة بالدراسة لتأصيل إطار فكرى إسلامي يفيد الدراسة بإثرائها معرفيا وتشخيص أسباب الفساد تشخيصا يقترب من الواقع وتحديد صوره وأشكاله المساعدة على تصور علاج له، يسمح باستنبات مقومات التحصين والوقاية منه. ويقود الى نتائج وتوصيات يمكن أن يستفيد منها أصحاب المصلحة في القطاعين العام والخاص والمجتمع المدني، مثلا.

محددات الدراسة

لئن اقتصرت الدراسة على تسليط الضوء على علاقة الفساد بالإدارة، بما يجعل المواطن/الموظف ويدفعه للقيام بوظيفته باقتدار وإخلاص دون إضرار بمصلحة المجتمع، آنيا ومستقبليا. فإنها لم تشأ أن تحدد لها أفقها الزمنى والجغرافي، مما يجعلها تتجه شطر الدراسات الشاملة.

الدراسات السابقة

يلقى هذا المحور الضوء على الدراسات التي قام بها الباحثون الأكاديميون باتجاهيها الوضعي والإسلامي المتعلقة بمشكلة الفساد الإداري، وإن لم تحقق ثمارها المستهدفة، سواء في التشخيص البيئي أم

في صياغة الحلول، لتأصيل وتوطين مقومات أمن المجتمع واستقراره بالمفهوم الإسلامي. وقد جاءت متنوعة في أبعادها الوطنية والعربية والأجنبية، حسب الآتي:

الدراسات العربية

يمكن التمييز بين الدراسات الوطنية والإقليمية كما يأتي:

الدراسات الوطنية

الدراسة الأولى للباحث حاحة عبد العالي، بعنوان: " الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر"، أطروحة دكتوراه جامعة محمد خيضر بسكرة 2013/2012. وهدفت الدراسة إلى تبيان طبيعة الآليات القانونية التي وضعها المشرع الجزائري لمحاربة الفساد الإداري والحد منه وانتهت الدراسة إلى نتائج وتوصيات تؤكد على الترابط بين الفساد والجريمة عامة والجريمة المنظمة وغسيل الأموال خاصة. أخذا في الحسبان تعقد مصطلح الفساد وتعدد وتجدد مظاهره وتداخلها، مما يحتم تعاون جهود السلطات العامة والخاصة والمجتمع المدني على سبيل التكامل والانسجام، بالنظر إلى خطورة آثار الفساد على كيان المجتمع الجزائري وقيمه الأخلاقية والدينية الموطنة لأمن المجتمع واستقراره بالمفهوم الاستراتيجي.

الدراسات الإقليمية

وقع الاختيار على دراستين: **الأولى** للباحث فهد بن محمد الغنام، بعنوان: "مدى فاعلية الأساليب الحديثة في مكافحة الفساد الإداري في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجيستير جامعة نايف للعلوم الأمنية السعودية،2011. وتوصلت إلى نتائج منها: العام كالبعد المفاهيمى للفساد عامة والفساد الإداري خاصة. والخاص بالسعودية: كالتشهير ونشر قضايا الفساد الإداري والمالي ؛ ومتابعة انحرافات الأداء. وفق مفهوم:" تجفيف منابع الفساد" وتحقيق مبدأ: من أين لك هذا؟. وأوصت بضرورة فرض رادعة على الأنماط المسيئة لاستغلال السلطة. **أما الثانية** فللباحث محمد عباس الجبوري، فبعنوان: "مفهوم الفساد في القرآن الكريم" مجلة كلية التربية الأساسية، جامعة بابل، العدد2012/7. وتوصلت الدراسة إلى أن المدلول الحقيقي للفساد في القرآن الكريم هو خروج عن حالة الاعتدال والاستقامة وأن مفهوم الفساد شامل للمعاصي وأن ظهور أسباب الفساد التي جاءت في القرآن الكريم في أي مجتمع وانتشارها فيه، منذرة بهلاكه، وبتجنبها تشيع فيه الفضيلة ويسمو المجتمع. وأوصت بالرجوع الدائم إلى القرآن الكريم لمعرفة المفاهيم الصحيحة والدقيقة قبل المصادر الأخرى، وبحث مفهوم الفساد في السنة النبوية المطهرة والدعوة إلى إصلاح الإنسان مع الله تعالى عقيدة وعبادات، ومع الخلق بالمعاملة الحسنة في شئون الحياة كلها.

الدراسات الأجنبية

للباحث: Emmanuelle LAVALLEE بعنوان:" Corruption et confiance dans les institutions politiques: test des théories Fonctionnalistes dans les démocraties africaines"، المجلة الإفريقية المعاصرة، 4/2006؛ أي: «الفساد والثقة في المؤسسات السياسية:

اختبار للنظريات الوظيفية في الديمقراطيات الإفريقية. وخلصت إلى أن محاولة هذا النوع من الدراسات معرفة طبيعة العلاقة بين الفساد والثقة في الهيئات السياسية في الدول المدروسة، يعتبر مفيدا لقلة الدراسات المتعلقة بدراسة طبيعة العلاقة بين الفساد ومشروعية السلطة، وأن الدول التي شملها المسح تنتمي لدول العالم التي ينتشر فيها الفساد، بل إن أربعة (04) منها، تعتبر من الثمانية (08) دول الأكثر فسادا في العالم وفق تصنيف منظمة الشفافية الدولية في:(2005)، مع أن افريقيا من أغنى قارات العالم.

وهكذا، فإن الدراسات السابقة لها فضل كبير في تعزيز الدراسة الحالية ورسم معالمها، مع وجود بعض التباين في الناحية المفاهيمية وآلية العلاج، فضلا عن أنها تناولها للفساد الإداري من المنظورين الوضعي والإسلامي على سبيل تحصين المجتمع من الفساد ووقايته من آثامه.

خطة الدراسة

لتحقيق هدف الدراسة، في ضوء معالم إشكاليتها الرئيسة، يتم هيكلتها في محاور ثلاثة يبين **أولها** م فهوم الفساد الإداري وخصائصه ذات الصلة (2). ويتناول **ثانيها** مساعي الجزائر في محاربة الفساد والحد منه(3). ويتطرق **ثالثها** إلى تصور علاج لظاهرة الفساد على سبيل الوقاية منه أصلا، وفق أخلاقيات المجتمع وخصوصيته الحضارية(4). وخاتمة بنتائج الدراسة وتوصياتها ذات الصلة، كما يأتي:

1.مفهوم الفساد الإداري وخصائصه

يبين هذا المحور معنى الفساد لغة واصطلاحا(11.)، وتعريفه وفق الأدبيات المتاحة (21.).

وتصنيف الفساد وفق مقاييس مختارة (31.). وتبيان أسبابه من جهة ثالثة (41.)، وذلك وفق البيان الآتي:

11.معنى الفساد في اللغة وفى الاصطلاح

ليتبين معنى الفساد ينبغي تناوله من ناحيتيه اللغوية والاصطلاحية من الوجهتين الوضعية(111.)، والإسلامية(211.) على سبيل المقاربة، كما يأتي:

111.التعريف اللغوي أو التحليلي للفساد من المنظور الوضعي

جاء في القاموس[1] أن الفساد ضد الصلاح . و فسدت الأمور إذا اضطربت وأصابها الانحراف عن السواء، والبعد عن الاستقامة والفضيلة وخيانة الأمانة. ويأتي الفساد بمعنى إلحاق الضرر عامة، أي: ما يؤدى إلى الفساد من لهو ونحوه وهو خلاف تحقيق المصلحة، عامة أو خاصة، في **الأصل**. ونقيضه الفساد والإفساد، عملا بمنطق أكسب من كل شيء، لجلب منفعة خاصة على حساب المنفعة العامة، بكل الطرق غير المشروعة، **استثناء**. ويأتي بمعنى **بطل** كما في العقود ونحوها. أما في اللغتين: الفرنسية (corruption) [2]؛ فيعنى: إفساد الذوق والأخلاق. و الإنجليزية (corruption)، فعله: (corrupt) [3]، أي: أتلف، وقابلية للإخلال بالواجب.

211.التعريف اللغوي أو التحليلي للفساد من المنظور الإسلامي

يأتي الفساد في الشريعة الإسلامية بأصليها القرآن الكريم والسنة الصحيحة بمعان عدة، حسب موقعه في السياق، دلالة على شمول ظاهرة الفساد في الأرض برا وبحرا، كما في قوله تعالى، في: (الروم: 4) ؛ بمعنى الخراب والخلل. ويأتي الفساد بمعنى الاعتداء على النفس بالقتل وسفك الدماء، كما في: (البقرة، 30). ويعنى العثو وهو من أشد أنواع الفساد: "ولا تعثوا في الأرض مفسدين". (البقرة، 60). وقد يأتي بمعنى العلو وهو التكبر عن الحق وعلى الخلق والطغيان في الأقوال والأعمال تجعله سببا لكل فساد في الأرض ، كما يؤكد القرآن الكريم هذه الحقيقة في كثير من آياته، منها: (وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلما وعلوا فانظر كيف كان عاقبة المفسدين) (النمل،14) ، وقوله تعالى: (إن فرعون علا في الأرض وجعل أهلها شيعا)(القصص،4).

وقد يأتي بمعنى الشرك والكفر وهو أعلى مرتبة وأشدها على الإطلاق : (لوكان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا) (الأنبياء،22) ، و(الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله زدناهم عذابا فوق العذاب بما كانوا يفسدون) (النحل،88).

ويعنى الفساد مطلق العصيان لله، من مثل: الإسراف(الأعرافن31) ، والسحر(يونس،81-82) ، وسرقة المال(يوسف،73) وقطع ما أمر الله به أن يوصل: (الرعد،25) ؛ وغيرها من صور الفساد في القرآن الكريم وبضدها أو العدول عنها يتحقق الصلاح بطاعة الله، أوامر ونواهي، طاعة مطلقة ولذلك ينهى القرآن عن إفساد الأرض بعد إصلاحها(الأعراف،56) ، ويتوعد الفاسدين والمفسدين[4] في الدنيا وفي الآخرة ، كما يقول سبحانه وتعالى في: (المائدة، الآية:33).

وهكذا، فإذا كانت منهجية القرآن التشديد في معاقبة المفسدين فإنما بقصد النهى عن الفساد والتنفير منه على سبيل درء المفاسد ووقاية للفرد والمجتمع من أضرارها على سبيل العظة والعبرة ، مقابل تشجيع الصلاح والإصلاح بحفظ الدين والنفس والعقل والنسب والمال ، مما يعرف بالمقاصد الكلية للإسلام.

أما من السنة فيكفي الاستشهاد بما ورد في حديث سهل بن سعد الساعدي رضى الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا، فطوبى للغرباء قالوا: وما الغرباء يا رسول الله؟.

قال : الذين يصلحون إذا فسد الناس"، أخرجه الترمذي في سننه[5]. وعليه، فإن الفساد في الشريعة الإسلامية أوسع وأشمل من معناه في الشريعة الوضعية، وأن القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة هما المقياس الوحيد الأقدر على إدراك المصالح النافعة والمفاسد الضارة على سبيل الحصر؛ فلقد جاءت أحكام الشريعة الإسلامية حسب طاقة العباد واستطاعتهم مصداقا لقول الحكيم العليم في محكم التنزيل: (لا يكلف الله نفسا إلا وسعها) (البقرة،286) ، وقوله تعالى: (وما جعل عليكم في الدين من حرج) (الحج،78) ، بإجمال.

21.التعريف الاصطلاحي أو الموضوعي للفساد

يمكن تعريف الفساد من منظوريه الإسلامي (121.) و الوضعي (221.)، وفق البيان الآتي:

121. التعريف الإسلامي للفساد

يعتبر الفساد في الإسلام، بالاستفادة من دلالة معناه لغة، بأنه كل شيء كان مشروعا بأصله (فطرة الله) ثم اعتراه شيء من التغيير، جزئيا أو كليا، مما أخرجه عن أصله وأفسده. وقد أكد الشرع الحكيم هذه الحقيقة تأكيدا قطعيا في القرآن الكريم : (ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها) (الأعراف،56)؛ أي: إن الفساد في معناه الحقيقي هو خروج عن الاستقامة والقصد والسواء حسب أحكام الإسلام بأصليه القرآن الكريم والسنة الصحيحة. وإن منشأ الفساد معصية الله مطلقا بمخالفة أوامر الله ونواهيه، واعتبار الإنسان أصلا في الكون، كما قال تعالى:(كلا إن الإنسان ليطغى أن رآه استغنى)(العلق،7). وآية ذلك من القرآن صور ثلاث**:** طرد إبليس من رحمة الله تعالى بعد أن اختص نفسه بالخيرية دون سيدنا آدم عليه السلام:(الأعراف،12**).** واغراق فرعون في اليم بعد أن علا واستكبر بغير حق:(النازعات،24). وكفران قارون نعمة الأموال وجحودها:(القصص،76-82). فحاق بالثلاثة من كبار أئمة الكفر والطغيانما كانوا يصنعون؛ بسعيهم إلى فتنة الناس عن دين الله ودعوتهم إلى الكفر والشرك، مصداقا لقوله تعالى:(وجعلناهم أئمة يدعون إلى النار ويوم القيامة لا ينصرون) (القصص،41)، كما جاء في آيات كثيرة في القرآن الكريم، بعد أن نسبوا النعمة والخير لأنفسهم: "أنا"، ونسوا أو تناسوا، جحودا، أن الله وحده المنعم، مصداقا لقوله تعالى:(قد نعلم أنه ليحزنك الذى يقولون فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون)(الأنعام،33). ولذلك، جاءت قصتهم في القرآن على سبيل التربية والتقويم، قصد العبرة والهداية بتوجيه الإنسان لعبادة الله الواحد الذي لا شريك له توجيها حصريا، قال تعالى: (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون)(الذاريات،56)، وقوله تعالى، في : (الأنعام،162). أي: الالتزام بأحكام الإسلام أمرا ونهيا بالتوجه الكامل إلى الله والخضوع الكامل لأوامره؛ بالمفهوم الشامل للعبادة في الإسلام. وعليه، فإن تعريف الفساد تعريفا شاملا، ولا يهم التمييز بين فساد عام وآخر خاص بالإدارة، مفاده أن الإسلام، قرآنا وسنة، إنما جاء بأوامر ونواهي تكون تبصرة للإنسان وذكرى بكل ما يصلح له في الدنيا قبل الأخرى ويحميانه من الانحراف والمهالك ويحصنانه منهما، بالتربية التكاملية بين القوانين الوضعية والعقيدة وقيمها وفق أصول الإسلام ومقاصده واقية من شرور الفساد ما ظهر منه في أعين الناس وهو قليل وما خفى عن إدراكهم وبصيرتهم وهو كثير، فضلا عن كونها سبيلا لبناء المجتمع وتنظيم شئونه ماديا وروحيا، دنيويا وأخرويا، فرديا ومجتمعيا. يكون الإنسان محور ذلك بما كرمه الله وفضله على كثير من مخلوقاته بالأمانة التي حملها عن قناعة واختيار، لتبوأ القيادة الصالحة **بالقدرة المعرفية** العلمية **والقدوة الأخلاقية**

السلوكية، تحقيقا لمبدأ الخلافة في الأرض وتعميرها دون إيذاء أو إفساد، حفاظا على رغد عيشه وأمن حياته وديمومة الحياة وسلامتها.

221.التعريف الوضعي للفساد

فيمكن التركيز على بعضها: القانونية (1221.) والإدارية (2221.) والمشرع الجزائري(3221.)، دون إهمال أبعاد أخرى، وفق البيان الآتي:

1221.التعريف القانوني للفساد

يعرف الفساد بأنه[6]: خروج عن القوانين والأنظمة، أو استغلال غيابهما لتحقيق مصالح متعددة الأبعاد، أو اجتماعية لصالح الفرد أو لصالح جماعة معينة للفرد له مصالح شخصية معها". أو هو: "سلوك منحرف عن الواجبات الرسمية لوظيفة عامة بسبب خاص لتحقيق مكاسب مالية أو مركز مرموق أو نفوذ، وذلك بمخالفة قواعد القانون". مما ينبئ بأن هذا السلوك مناف لأخلاقيات المجتمع وأهدافه العامة، ينذر بنهايات غير محمودة. ينبغي تدعيمه بالتعريف الإداري:

2221.التعريف الإداري للفساد

يعرف الفساد الإداري بأنه[7]: سوء استغلال السلطة أو الوظيفة العامة والخاصة أو استخدام النفوذ المخالف للقوانين والقيم الدينية والأخلاقية والإنسانية والثقافية، لتحقيق مصلحة خاصة بروابطها المتعددة، على حساب المصلحة العامة. ولعل انتشار الفساد في إدارتي القطاعين العام والخاص ومؤسساتهما، حسب التعريف المذكور، يرجع إلى رؤيتين للفساد الإداري: متساهلة؛ بفعل تركز السلطة بتأثير التحولات التي تمر بها المجتمعات ومتشددة تتسم بتصرف بيروقراطي مصلحي في ظل التحول نحو الديموقراطية والمشاركة المجتمعية، كما يزعم أصحاب هذا الاتجاه [8]. ومن هنا يعتبر الفساد الإداري عاملا مساعدا على خلق بيئة إدارية حاضنة للفساد بمفهومه الشامل، في ظل غياب العمل وفق معايير واضحة ذات علاقة بطبيعة رؤية المشرع الجزائري للفساد، كما يوضحه التعريف الآتي:

3221.تعريف المشرع الجزائري للفساد

لئن لم يرد مصطلح الفساد في التشريع الجزائري قبل سنة(2006)، فإنه كان لزاما على الجزائر تكييف تشريعاتها الداخلية بعد تصديقها على اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد سنة (2004)، كما سيتم توضيحه في المحور(2) لاحقا، فإنه لم يشأ أن يعرف الفساد تعريفا فلسفيا أو وصفيا، بل انصرف القانون رقم(06-01)المؤرخ في 20 فيفري 2006 المتضمن قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، إلى تعريفه بالإشارة إلى صوره ومظاهره الأربعة (04) حسب ما جاء في الباب الرابع منه تحديدا، وهي: اختلاس الممتلكات والأضرار بها، والرشوة وما في حكمها، والجرائم المتعلقة بالصفقات العمومية، والتستر على جرائم الفساد، مطلقا عليها وصف: "جرائم الفساد"[9]، دون الصور الأخرى التي تخرج عن نطاق التجريم رغم خطورتها مثل: الواسطة والمحسوبية والمكافأة اللاحقة بارتباطاتها المتجددة باستمرار، في

ظل خاصية الفساد باعتباره تصرفا غير سوى، يتخذ من استغلال الوظيفة والمنصب والنفوذ دون حدود، من مثل: امتيازات واحتكارات وتراخيص وعقود وغيرها؛ سبيلا لتحقيق أهداف ذاتية أو فئوية على حساب أهداف المنظمة العامة أو الخاصة، مما يعرض أجهزة الدولة ومؤسساتها للتصدع والوهن، ويلحق بالمجتمع أضرارا اقتصادية واجتماعية متكاثرة باستمرار ومن هنا، يركز تعريف الفساد الاقتصادي على تسخير الموارد وتخصيصها، وفق المذهب النفعي المتأصل في النظرية الاقتصادية الليبرالية، دون مراعاة الضوابط الفنية والأخلاقية التي تضفي على العمل قيمة مضافة على سبيل الإتقان بل والإحسان فيه، بقدر ما تؤصل في الفرد والمجتمع ثقافة المصلحة الذاتية أو" الأنا المذموم"، تكون دافعا لتدمير قدرات المجتمع وطاقاته البشرية والمالية والطبيعية (فرص ضائعة) مما يؤدى إلى تكوين ما يعرف بالثقافة الريعية في الهيمنة على السلطة والثروة دون حدود؛ فتزداد الفجوة بين الأغنياء والفقراء اتساعا وتجذرا مما ينذر بخطر داهم وآفات مهلكات، وما قصة اغترار صاحب الجنتين بالثرة أو القيم المادية الفانية(النعمة)، عن الثروة أو القيم الإيمانية الباقية(المنعم وهو الله) كما قال تعالى، في: (الكهف،32)، إلا شواهد دالة. ليس من ظاهرة التفاوت بين الناس متعدد الأبعاد في ذاته الذى أقرته الشريعة الإسلامية بضوابط شرعية ثابتة، قال الله تعالى(نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضا سخريا) (الزخرف،32)، والحكمة من ذلك(ليبلوكم فيما آتاكم) (الأنعام،165)، كما حرصت على تقليل التفاوت قدر المستطاع ؛ بإقامة العدل الشامل والإحسان بين الناس بالاستقامة على طريق الحق مصداقا لقوله تعالى:(إن الله يأمر بالعدل والإحسان) (النحل،90)، على سبيل توطين فضائل الأخلاق من مودة ومحبة ورحمة، للأمن والاستقرار الاجتماعيين. أما الاجتماعيون فيقولون: إن التصرفات المخالفة للقانون وقواعد السلوك الاجتماعي السوي والعرف لتحقيق مكتسبات شخصية على حساب مصلحة المجتمع وقضاياه العامة، تعتبر بيئة خصبة لنشوء الفساد وتحوله إلى ظاهرة اجتماعية طاحنة[10]، في ضوء تطور مفهوم الفساد وتصرفاته، كما يتضح في الآتي:

31.تصنيف الفساد الإداري

يصنف الفساد الإداري مفهوما(131.)، ومكونات (231.)، حسب الآتي:

131.تصنيف الفساد من حيث المفهوم

انتقل الفساد من المفهوم التقليدي أو **الذرى** باعتباره سلوكا غير مشروع بنزعته النفعية، إلى المفهوم الحديث أو **النووي** بطابعه الاحترافي بما تمده من قوة دفع ذاتية دون قيود قانونية أو أخلاقية، تجعله سلوكا متأصلا في النفس البشرية مستساغا لها، في ظل عوامل محرضة، مثل: تزايد دور الدولة واتساع مجال تدخلها في حياة المجتمع، ومركزية القرار وتمركزه لدى فئة محدودة ذات سلطات استثنائية بالعلاقة بعلو المنصب في الهرم التنظيمي في الأجهزة والمؤسسات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ولا تسأل عما تفعل ودون محاسبة. وتنامى دور مؤسسات القطاع الخاص في الحياة الاقتصادية، وضعف الدور

التنسيقي والتنظيمي للسلطات العمومية على سبيل المرافقة لضمان خدمة المجتمع بكيفية أفضل باستمرار. مما يجعل مفهوم الفساد مفهوما نسبيا ذي صبغة نفعية على اختلاف منطلقاته الأيديولوجية لدى الباحثين الأكاديميين، ولكنه غير منفصل عن أبعاده الدينية والأخلاقية والإدارية والقانونية والاجتماعية والثقافية والنفسية، مما يفسر ارتفاع تكاليف الفساد والفرص الضائعة؛ انعكاسا للفساد أو نتيجة له وليس سببا، كما يشاع في الأدبيات الوضعية. و لذلك، يكون من المفيد تصنيف الفساد حسب نمطه، وفق مقاييس معلومة، كما يأتي[11]:

231.تصنيف الفساد من حيث التمييز بين عناصره

يمكن تصنيف الفساد الإداري وفق مقاييس ثلاثة: فهناك الحجم، وطبيعة القطاع، والنطاق الجغرافي. فأما تصنيف الفساد حسب **حجمه** فيصنف إلى فساد **صغير**، يتركز في المستويات التي لا تمتلك سلطة القرار؛ مما يتصل بالوظائف الروتينية في السلم الإداري أو المجتمعي. وفساد **كبير** يختص به كبار الموظفين بحيث يزداد ريعه بقدر ارتفاع المستوى التنظيمي للوظيفة وأهميتها في هرم السلطة ممن بيدهم سلطة التقدير والتقرير، وتأتي الطبقة السياسية في مقدمة هؤلاء. غير أن النظرة الموضوعية إلى طبيعة الفساد ودوافعه، تقول: لئن كانت الحياة العملية متشابكة، فقد يتحول الفساد في الأمد الطويل من الممارسات الصغيرة إلى الكبيرة أو الضخمة بفعل التأثير المتبادل، تبعا لحركية المتغيرات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والإدارية. أما من حيث **طبيعة القطاع** فيتم التمييز بين الفساد الذي ينخر **القطاع الحكومي**، والفساد الذي يضرب مؤسسات **القطاع الخاص.** وإن كانا غير منفصلين عن بعضهما تأثيرا وتأثرا، كما تؤكد شواهد الحياة عموما. كما يمكن تطبيق ذات المقياس داخل كل قطاع حسب طبيعة النشاط، زراعيا أو صناعيا أو تجاريا. أم طبيعة الإدارة، عامة أو خاصة. وذلك بهدف معرفة طبيعة انتشار الفساد ودرجته، فرديا ومؤسسيا ومجتمعيا، بما يمكن من فهم الفساد وأسبابه وصياغة السياسات الإصلاحية الملائمة لمقاومته، وفق متطلبات الحوكمة ومبادئها، أو ما يعرف في الجزائر بالحكم الرشيد. أما من حيث **النطاق الجغرافي للفساد** فهناك فساد ينشأ داخل **الحدود الوطنية**، بصرف النظر عن مدى انتشاره أفقيا وعموديا، مقابل فساد يشمل المجالين **الإقليمي والعالمي** بحكم ترابط العلاقات الدولية والمصالح ذات الصلة في ظل فلسفة العولمة وأدوات تحكمها وتأثيرها.

كما يصنف الفساد إلى[12]: فساد ينشأ في بيئة معينة، مما يعرف بالفساد العرضي أو الوقتي. فإذا انتقل إلى مؤسسة ما أو إلى قطاع ما، عاما أو خاصا، دون أن يشمل بقية المؤسسات أو القطاعات الأخرى المكونة لاقتصاد البلد، سمى بالفساد المؤسسي. فإذا شاع في أجهزة الدولة السياسية ومؤسسات قطاعيها العام والخاص والمجتمع المدني، سمى فساد منتظم أو ممتد أو متغلغل لارتباطه بالحياة الفردية والمجتمعية، ارتباط حياة المدمن بالمخدرات. ومن هنا يذهب البعض إلى اعتبار الفساد ظاهرة طبيعية متأصلة في النفس البشرية وسلوكياتها على سبيل الاستعداد؛ وفى القرآن الكريم ما يؤكد ذلك

مثلا:(الشمس، 7-8) و(الإنسان، 03)؛ التي قد تصاب بشيء من الضعف أو الغفلة، من جهة. وتباين مستوى تغلغله ودرجته بالعلاقة بطبيعة وعى أفراد المجتمع ومدى تحليهم بالأخلاق الفاضلة والمثل العليا والتزامهم بها، فضلا عن تطور أجهزة الدولة ومؤسساتها، العامة والخاصة، والقوانين والنظم ذات الصلة من جهة ثانية. مما يتعين تبيان الأسباب المولدة له، والمحرضة على تغلغله، ليتمكن من كيان المجتمع وقيمه المادية والسلوكية كما يفعل السرطان بجسم المريض فلا يبرحه، إلا جثة هامدة. كما يتضح، في:

41.أسباب الفساد ومظاهره

يتناول هذا المحور أسباب الفساد(141.)، ومظاهره (241.)، كما يأتي:

141. أسباب أو دوافع الفساد

للفساد الإداري أسباب **داخلية** يخص **أولها** بيئة عمل المؤسسة، عامة أو خاصة؛ بعضها إداري يتصل بتراخي الإدارة في التصدي للتصرفات المنحرفة، ولو كانت هينة في نظر الموظف، من جهة. وبعضها يتصل بضعف المدير أو القائد في التعامل المناسب مع طبيعة الموقف، وفق دراسات السلوك التنظيمي، من جهة ثانية[13]، بل قد تجد بعضهم يذهب إلى حد التطرف في فهم القوانين ونصوصها التطبيقية بتأثير الهوى والطغيان، مصداقا لقول الله تعالى، في:(العلق ،6 -7) ولا يجد حرجا في إبداء عدم قابليته للتراجع بالاستدراك، أسفا أو اعتذارا، متى تبين له عدم صواب رأيه مما من شأنه تغذية بؤر الفساد والمشاكل المتولدة منه، إن لم يتم تقويمها بما ينبغي في حينها، من مثل: عدم الالتزام والمواظبة في العمل، ... إلخ. كما أن إحساس المرؤوسين بعدم عدالة توزيع الأعمال والجزاء الذي يناسبها، يولد بيئة عمل يسود ها الغموض والفوضى مما يزعزع الثقة في سياسات المؤسسة وقيادتها وسيادة اتجاهات إدارية وقيمية من مثل: عدم التمييز بين متقن العمل والمتهاون فيه، بقدر ما تكون محرضة على الفساد على سبيل الفرص أو المحفزات، فإنها تخلق الرغبة فيه والاستئناس به. أما **ثانيها** فتنظيمي يتعلق بقصور الهيكل التنظيمي كعدم وضوح قنوات الاتصال، وإسناد القيادة وتفويض السلطة لغير المستحقين لها، كفاءة وفعالية وأخلاقا وغيرها من الاعتبارات المانعة لتطبيق القواعد والإجراءات المنظمة لسير العمل كما ينبغي. وأسباب **خارجية** لانتشار الفساء ترجع إلى طبيعة القيم السائدة في بيئة المجتمع العامة بأبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية. **فأما البعد السياسي**، فذي صلة بغياب أثر القدوة السياسية الحسنة، في حفظ حقوق المواطنة وصيانتها بالتهيئة والتكوين بالتربية والتقويم، وليس بأداء الواجب وحسب، ولو تحقق ذلك لكفى. ومما يزيد الأمر سوء عدم إعمال المساءلة والمحاسبة وتغييب الشفافية في كل أجهزة الدولة ومؤسساتها العامة والخاصة، مما يساعد على خلق فجوات بين السلطات السياسية والتنفيذية والقضائية مخلة بالتوازن بينها، فضلا عن تقييد دور السلطة الإعلامية باعتبارها مرآة المجتمع بالكشف والتوجيه البناء وملامسة هموم الناس وقضاياهم المغيبة. **أما البعد الاقتصادي**، فيتصل بمنهجية تخصيص الموارد، كما لو أن مؤسسات الدولة، خاصة، وكالة امتياز أو احتكار، للاغتناء فتتسع الفجوة

بين الأغنياء من ذوي السلطة والنفوذ، والفقراء من عامة الشعب والمهمشين، مع سيادة الاعتقاد أن السلطات العمومية(الإدارة العامة)، هي الراعية للمجتمع والحريصة على خدمته، بدلا من دور الدولة (القيادة) القائم على تأصيل المشاركة البناءة والثقة المتبادلة بين الرئيس(القائد) والمرؤوس(المواطن)،لاستنبات مقومات انضباط الحياة في المجتمع[14]. أما البعد **الثقافي**، فهي عوامل تدفع الموظف إلى الانغماس في الفساد تلقائيا، بل يستهويه ويستسيغه تدريجيا، في ظل استفحال الثقافة الاستهلاكية ومخاطرها، وانطفاء الوعي الاجتماعي تجاه أضرار الفساد المدمرة، وضعف الوازع الديني في إذكاء الرقابة والمحاسبة الذاتيتين والإخلاص والانتماء وفق مقومات المواطنة المجتمعية. ولذلك، يكون مفيدا توسيع النظرة إلى صور الفساد أو مظاهره(241)، على تعددها وتجددها تجدد الحياة، كما أن ميلها الشديد إلى التشابه والتداخل أو التشابك بارتباطاته الاقتصادية والاجتماعية والجغرافية والزمانية كما لو أنها خاصية الفساد، يجعل فصلها عن بعضها أمرا صعبا إن لم يكن مستحيلا؛ فهناك مظاهر الفساد الإداري المتصلة بالمخالفات أو الانحرافات الوظيفية التي يرتكبها الموظف والتي يمكن إرجاعها إلى طبيعة سلوكه وأخلاقياته، من مثل: استغلال الوظيفة وممارسات المحسوبية والتزوير وإساءة استعمال السلطة والوساطة وغيرها من مظاهر الفساد الإداري. وهناك مظاهر الفساد المالي المعبرة عن مخالفة القواعد والأحكام المالية المنظمة لسير المؤسسات العامة والخاصة وانتهاكها مباشرة أو غيرها، من نهب المال العام أو اغتصابه، والإسراف في استخدامه بالاختلاس والسرقة والرشاوى، والتزوير والخداع أو التحريف والتلاعب بالمعلومات والوثائق المؤتمن عليها إلى حد إتلافها أو عدم تسجيل بعض المعلومات، وذلك لاعتبارات المصلحة الذاتية. ولعل سيادة مثل هذه التصرفات وما في حكمها من شأنه زعزعة الثقة المجتمعية من وجهة العدالة الاجتماعية الموطنة للأمن والاستقرار الاجتماعيين، لما لها من الأضرار والأخطار، فرديا وجماعيا، آنيا ومستقبليا؛ مما تطلب بذل مساعي حكومية لمعالجة الفساد كما يأتي:

2.المساعي الوطنية لمعالجة الفساد الإداري

تأتى جهود الجزائر لمعالجة الفساد، فيما يشبه رجع الصدى لمساعي المجتمع الدولي وتوجيهاته فضلا عن العوامل الداخلية، من منظور إصلاحي وفق مستويات ثلاثة: الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية والإقليمية للوقاية من الفساد ومحاربته (12.)، و اتخاذ التدابير التشريعية والقانونية(22.)، واستحداث الهيئات المكلفة بالوقاية من الفساد ومحاربته(32.)؛ بقدر ما تكون منسجمة بين أدواتها وأهدافها تكون مخرجاتها أفضل في محاربة الفساد والحد منه، كما يأتي:

12.فأما المستوى الأول، فإن تصديق الجزائر على اتفاقيات، منها: أممية (2004) [15]، وإفريقية (2006) [16]، ذو أهمية من جانبين: داخلي مادام أن تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة لكافة المواطنين على أساس من العدل والتوازن، محقق للاستقرار والأمن الاجتماعيين كخيار استراتيجي وخارجي بقناعة الجزائر، مثل الدول النامية خاصة، بأن الفساد لم يعد شأنا محليا أو وطنيا بل أصبح عابرا للحدود، يجعل

من التعاون الدولي داعما للجهود الوطنية ومعززا لها في مواجهة الفساد متى تم التفاعل معها بيقظة وذكاء واعيين، وفق منظور التحليل البيئي الاستراتيجي[17]؛

22.أما المستوى الثاني، فإن التدابير التي اتخذتها الجزائر لمواجهة الفساد ومحاربته، على سبيل المثال:

122.القانون المتعلق بالوقاية من الفساد ومحاربته، دالة على اتجاه السلطات العمومية لتبنى نهج إصلاحي شامل للمؤسسات والإدارات العمومية لجعلها أقدر على تحسين خدماتها؛ متخذة من النزاهة والشفافية في القطاعين العام والخاص ومشاركة المجتمع المدني منهجا وسبيلا[18] مما تطلب دعمه بـــ:

222. الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته التي ترفع تقريرا سنويا إلى رئيس الجمهورية توصية[19]

322.النصوص التطبيقية لتعارض المصالح والالتزامات الخاصة ببعض الوظائف العليا في الدولة[20]

422.سياسة الحكومة في مجال الوظيفة العمومية والقواعد القانونية الأساسية المتعلقة بقيام الموظف بعمله في المؤسسات والإدارات العمومية والضمانات ذات الصلة[21]؛

522.اتجاه الجزائر إلى تأهيل الإدارة العامة وتحديثها بالاستخدام العام لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مسعاها لمحاربة الفساد من منظور استراتيجية بناء مجتمع المعلومات، باعتبارها مدخلا لاستنبات نظام الحوكمة المؤسساتي والاجتماعي والاقتصادي وتحسين نوعية الخدمات العامة ومناخ الأعمال[22]؛

32.أما المستوى الثالث، فإن السلطات الجزائرية قامت بإنشاء هيئات مكافحة الفساد والحد منه، ولاسيما:

133.الهيئة الوطنية المكلفة بالوقاية من الفساد ومكافحته(ONPLC)، وفق استراتيجية وطنية معدة خصيصا لذلك، وهى هيئة إدارية مستقلة ذات شخصية اعتبارية تابعة لرئيس الجمهورية[23]؛

233.الديوان المركزي لقمع الفساد(OCRC) وهو مصلحة عملياتية ملحق بوزارة العدل، بدلا من وزارة المالية سابقا مهمته مكافحة الفساد بالبحث عن جرائمه ومعاينتها[24]. علما أن الجزائر بادرت إلى استحداث تدابير محاربة الرشوة بداية من(1996)؛ في ظل عدم وضوح معالم مصطلح الفساد وقضاياه في الجزائر رسميا ومجتمعيا على سبيل التشريع الجزئي[25]. مما أجبر السلطات العمومية على استحداث إطار قانوني متكامل للوقاية من الفساد باستيعاب تصرفات وظيفة الإدارة، عامة أو خاصة، سعيا لخدمة المواطن خدمة أفضل باستمرار، على سبيل الاهتمام الواسع بالفساد والوقاية منه.

وعليه، فإذا كان قيام السلطات العمومية بخطوة أولى باستحداث تدابير قانونية وتنظيمية للوقاية من الفساد ومحاربته، دالا على الوفاء بالتزاماتها، دوليا وإقليميا، فإنها غير كافية للتصدي للفساد ووقاية المجتمع من أضراره وأخطاره المتفجرة في الزمن، فإن التحدي الحقيقي يكمن في كيفية تنفيذ تلك التدابير بتكييفها لملاءمة المعايير الدولية والإقليمية مع الاحتياجات الوطنية في مجال مكافحة الفساد ذات التأثير الإيجابي لا في الطبيعة القانونية والإدارية وحسب، بل في طبيعة التفكير والتصرفات لقطاعات المجتمع كافة، العامة والخاصة والمجتمع المدني لتمتين الروابط الاجتماعية بينها وتعزيزها باستمرار من منظور الرأس المال الاجتماعي والدين[26]. فإذا أخذنا، مثلا: الطبيعة القانونية والتنظيمية والدور المخول للهيئة

الوطنية للوقاية من الفساد ومحاربته، فإن السؤال، هو: هل إن إلحاقها برئيس الجمهورية كسلطة تنفيذية غير متناقض مع مبدأ استقلاليتها في علاقتها بالمعنيين بمهامها وصلاحياتها المحددة في قانون إنشائها المذكور آنفا ؟. بمعنى: هل يتم تعاملها مع الأعوان العموميين والخواص، مهما كانت صفتهم ومراكزهم الوظيفية، بحرية تامة في جمع الأدلة والتحري في الوقائع الخاصة بالفساد؟. كما أنه إذا كان للهيئة أدوار استشارية و أخرى إدارية[27]؛ فكيف يمكنها المساهمة بدور فعال في التقليل من أعمال الفساد، بداية والاتجاه لتطهير المجتمع بعد ذلك ؟. علما أن الجزائر، رغم الجهود التي قامت بها في محاربة الفساد حسب البيان السابق، تراجعت في التصنيف العالمي لمدركات الفساد الذى تعده منظمة الشفافية الدولية من المرتبة (88) في (2016) إلى المرتبة(105) في (2018) على الرغم من تحسنها الضئيل في الترتيب العالمي سنة (2018) مقارنة بسنة (2017) [28] .

وهكذا، فإن جهود الجزائر في مكافحة الفساد ستظل عاجزة في بعث بارقة أمل في مسار التصدي للفساد وقضاياه المتشابكة، ناهيك عن تقديم علاج شاف على سبيل التحصين، مالم يأت ضمن نظرة شاملة متكاملة بين الأبعاد الاقتصادية والجذور الاجتماعية والعوامل الثقافية، بالتركيز على الفرد أو المواطن أو الإنسان، المكون الأساس للمجتمع الجزائري؛ باعتباره خليفة الله في أرضه عندما خاطب الله ملائكته في محكم التنزيل:" إذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس قال إني أعلم مالا تعلمون"(البقرة،30)؛ فجوهر المسألة يكمن في تكوين هذا الإنسان تكوينا يؤلف بين أبعاده الروحية والمادية والنفسية[29]، في ظل ترابط أبعاد الفساد وتجددها، ذات أضرار وأخطار آنيا ومستقبليا. مما يفرض تأصيل الإصلاح حسب الآتي:

3.سبل علاج الفساد وفق رؤية استشرافية

يمكن تصور منهجية وقائية[30]**:** البناء في المنبع(13)، والتوطين في المؤسسة(23)، وفق الآتي:

13.منهجية البناء في المنبع

تقوم هذه المنهجية على مسعيين متكاملين. يتصل أولهما بالتنشئة الأسرية (113.)، ويتصل ثانيهما بالتنشئة المجتمعية(213.)، وفق البيان الآتي:

113.التنشئة في حضن الأسرة وتوجيهها

ينظر إلى التنشئة الأسرية على سبيل البناء من الداخل باعتبارها **استراتيجية جزئية؛** إذ إن تربية الطفل/المواطن/الإنسان وتنشئته في حضن الأسرة ومساندة مجتمعها، يساعد على تكوين شخصية سوية بأبعادها الجسمية والروحية والفكرية والنفسية والعاطفية والأخلاقية، ليكون قائدا مستقبليا للقيام بوظيفة الحفاظ على الأرض وتعميرها على سبيل الأمانة، باعتباره خليفة الله فيها. ولكن تحقق ذلك مرتبطا بأصول ثلاثة(03) :[31]

1113. الأصل العقدي الإيمانى

لا ريب في أن إعداد الطفل وتدريبه وتربيته منذ الصغر على العقيدة الإيمانية الصحيحة يعتبر الأصل في تفاعل الإنسان مع الكون و الحياة، وفق مفهوم نظرية الاستحلاف[32]، مما يجعلها أهم وظيفة تقوم بها مؤسسة الأسرة وأخطرها على الإطلاق ؛ إذ إنها تغرس فيه (الطفل) قيم الخير والتعاون والحب وغيرها من فضائل الأخلاق على أساس من الرقابة الذاتية بفعل استشعار معية الله في كل شيء ، خوفا ورجاء ؛ مما يجعلها بحق ، سبيلا لليقين والثقة وتأليفا للقلوب وإشاعة المودة والألفة والطمأنينة[33]؛ مصداقا لقول العليم الخبير: (الذين آمنوا وتطمئن قلوبهم بذكر الله ألا بذكر الله تطمئن القلوب)(الرعد،28) ؛ فتكون ينبوعا للحب والرحمة ، فكريا وروحيا وخلقيا، فرديا وأسريا ومجتمعا وطنيا وعالميا ؛ وقد نزل القرآن على قلب رسوله الأمين مؤكدا هذه الحقيقة في آيات كثيرة منها: ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحى إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون﴾ (الأنبياء، 25). ولذلك فإن النشاط البشرى على سبيل العبادة بمفهومها الشامل في الإسلام، وفق مدلول آيتي:(الذاريات، 56) و(الأنعام،162) ، وطبيعة تأثيره في الحياة ، فرديا و مجتمعيا ، إنما يستمد قيمته وجدواه من قوة وصدق عقيدة التوحيد وإخلاصها لربها إخلاصا تاما ، ابتغاء مرضاته ، وفق ما يعرف بالتربية بالعقيدة الإيمانية الربانية ؛ فتنعكس على المقوم الأخلاقي على سبيل صقل العقل وتهذيب النفس وتليين السلوك ، كما يأتي:

2113. الأصل الأخلاقي التربوي

إذا كانت الأسرة المسلمة تحرص على غرس العقيدة الصحيحة في أطفالها باعتبارها منبع الطاقات البشرية لتنمية وتطوير الواقع الاجتماعي ، مما يسمى بفعالية الإيمان بالمعنى التعبدي لتصرفات الإنسان في الشعائر وفي العلاقات والمعاملات ، مما يعرف بالرأس المال الأخلاقي [34]؛ أي: إن السلوك فرديا أو مجتمعيا ، إنما هو ثمرة طبيعية لعقيدة الإنسان وفكره؛ فإن صحت العقيدة في مرحلة التنشئة والتربية، مصداقا لقوله سبحانه وتعالى: (ومن يومن بالله يهد قلبه)(التغابن،11) ، أثمرت أخلاقا كريمة وخصالا حميدة تكون سبيلا لتأليف القلوب وتحصين السلوك من الناحية العملية ؛ فرديا في الأسرة بتوطين معنى التسامح، والتراحم والعفو، والتعاون بين أبناء الأسرة الواحدة كما قال الله تعالى:(والله جعل لكم من بيوتكم سكنا)(النحل، 80) ؛ فيصبح السكن ، أو البيت العائلي لا يقتصر على تلبية المتطلبات الحيوية أو الأساسية للإنسان الفسيولوجية والسيكولوجية وحسب، بل يؤثر في تكوين وبناء والشخصية ونموها والصحة النفسية والعقلية وفى الاتجاهات والميول والآراء والمعتقدات وفى السمات الشخصية ، مما يعرف في علم النفس عامة وعلم النفس البيئي خاصة بالمعنى النفسي للسكن [35].

وبين أفراد المجتمع بالتبعية فيتحقق مجتمع التكـــافل ، بل وبين المجتمعـات في علاقـــات دول المعمورة ببعضها البعض بالتعارف والتآلف ، مصداقا لقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ يأيها الناس إنا

خلقنـــاكم من ذكر وأنثى وجعلنكم شعوبـــا وقبـــائل لتعـــارفـــوا إن أكـــرمكم عند الله أتقـــاكم إن الله عليم خبير﴾ (الحجرات، 4) ، وما ذلك إلا بفضل الإسلام الذى جاء رحمة وفضلا : ﴿ وما أرسلنـــاك إلا رحمة للعالمين ﴾ (الأنبياء، 107) ؛ فكان قدوة حسنة للعالمين؛

3113.التربية بالقدوة الحسن

لقد أثبتت الوقائع التاريخية القديمة والحديثة، أن تقليد الطفل لوالديه ومحاكات كل ما يصدر عنهما من أقوال وأفعال(أحوال)، من أقوى الأساليب التي توثر فيه، بل وأخطرها على الإطلاق في تكوين شخصيته وتوجهاتها المستقبلية، مما يعرف في أدبيات التربية بأنماط التعليم غير المقصود أو العرضي؛ فإذا كانت الأسرة قدوة صالحة لأبنائها، عقيدة وفكرا وقولا وعملا، كان ذلك مرشدا لهم وواقيا من الانحراف في حياتهم العامة[36]، فتأتى مرافقة المجتمع على سبيل التكامل، وفق الآتي:

213.التنشئة المجتمعية

لما كانت عملية التنشئة الاجتماعية مستمرة مع الطفل طيلة حياته، فإن مسئوليتها مشتركة بين مؤسسات المجتمع الرسمية وغير الرسمية أو المجتمع المدني؛ سبيلا للترابط الاجتماعي والانتماء الوطني مما يعرف في نظريات التنمية البشرية بالرأس المال الاجتماعي والأخلاقي[37]، ومساندة لمؤسسة الأسرة ومرافقتها في سعيها لتكوين شخصية الإنسان المعاصر وفى بناء قيمه واتجاهاته؛ بحيث يقوم نظام التعليم مثلا، في ظل تعاظم دوره وتزايد خطورته، باعتباره مشتلة صناعة الإنسان بالاستثمار في رأس المال المعرفي لتنمية ملكة حسن التفكير والتدبير والروح النقدية البناءة في مسار التطور المتسارع، بما يمكنه من التفاعل مع قضايا المجتمع واهتماماته حاضرا ومستقبلا، وفق العلاقة التشابكية بين منظومة التعليم وبيئتها العامة، وفق خصوصية المجتمع الحضارية وقيمه الأخلاقية الأصيلة، التي تغرس فيه(الفرد) ما يعرف بالرقابة الذاتية بفعل استشعار معية الله في كل شيء بالحرص على طاعة الله ونيل مرضاته في الأولى والآخرة، ترغيبا وترهيبا، مما له علاقة بتحقيق ثمرتين على الأقل: ارتفاع دافع الرغبة في الإخلاص والإتقان في التفكير والتصرف الفردي بالتحكم في السلوك وتوجيهه وفق ما يعتقد أنه مكلف به خوفا من الله ورجاء، وبما فيه من خير للمجتمع كافة بتوازن بين المصلحتين الخاصة والعامة من المنظور الجزئي، **أولا**. فيكون دافعا لاستقامة التصرف الاجتماعي عامة بتأثير العامل الأول، بالتربية الشاملة من المنظور الكلى، **ثانيا**. بما يعنى: إن حماية الأسرة بالعقيدة والشريعة وبفضائل الأخلاق بالتنشئة الاجتماعية والاقتصادية بالقدوة الحسنة من معلم البشرية وقدوتها محمد صلى الله عليه وسلم، إنما هي حماية لمجتمعها الوطني ومجتمعها الإنساني فيكون ذلك معينا غير ناضب ما دامت السماء والأرض، ولذلك استحقت تسمية: **الاستراتيجية الشاملة** ؛ فتكون مرشدا ومقوما لمن تسند إليهم مسئولية تجسيدها عمليا في المرحلة التالية:

23. منهجية الاستنبات في المؤسسة(المقوم البعدي)

وهي المرحلة التي ينتقل فيها الفرد إلى سوق العمل في المؤسسة باعتبارها الوحدة الإنتاجية برؤية جزئية والاقتصاد الوطني برؤية كلية، وسبيل ذلك تهيئة بيئة تنظيمية صالحة، بشريا وهيكليا وعلاقاتيا، ذات الارتباط بقدرة القيادة الإدارية المعرفية بأبعادها المختلفة والقدوة الأخلاقية بصفاتها الحميدة على التوجيه بواسطة أدوات التحكم والتأثير في غرس القيم الأخلاقية الفكرية والسلوكية في المستويات التنظيمية المختلفة، العليا والوسطى والقاعدية، للتفاعل المثمر مع التغيرات الاقتصادية والاجتماعية والمهنية والطبيعية لتحقيق أهداف المستفيدين بتوازن وإنصاف، دون إغفال التحديات العالمية المتسمة بشدة تأثيرها في دول العالم الثالث ومنها الجزائر. على أن كفاءة وفعالية المنهجية المذكورة تتوقف على آليتين متلازمتين ومتكاملتين، وهما:[38]

123.التوظيف

بواسطة عملية الاستقطاب باختيار الموارد البشرية وفق معايير موضوعية عامة واختيار القيادات منها خاصة بحيث يتم اختيار الأفضل تأهيلا، والأحسن ملاءمة لمتطلبات الوظيفة من حيث الصدق والأمانة والقدرة العلمية بأبعادها المهنية والنفسية والجسمية والأخلاقية والوجدانية، بما يساعد على تحقيق أهداف المستفيدين كافة بتميز وإنصاف وتوازن، ولكنها بحاجة ماسة إلى تدعيم وتعزيز بـ:

223. اعتماد التكوين المتواصل ضمن أولويات المؤسسة وأهدافها الاستراتيجية

يساهم التكوين في استنبات و تنقيح وصقل وتهذيب مقومات الالتزام والثقة والانتماء والإخلاص والإتقان في البيئة المهنية والاجتماعية باستمرار، بما يمد المؤسسة من المنظور الجزئي والمجتمع بالمنظور الكلى قدرة الديمومة المتميزة، والتفاعل مع متغيرات بيئتها وتحدياتها المتزايدة، بمنظور الإصلاح الإداري وفق استراتيجية وقائية شاملة متكاملة، مقومها الأصلي العناية الكافية بالإنسان الذى كرمه الله، **خلْقا وخلُقا** باعتباره العمود الفقري ليس للمؤسسة والمجتمع وحسب، بل للحياة كلها باعتباره خليفة الله فيها، كما جاء في القرآن الكريم، مثلا: في؛(البقرة،30)، أي: أخلقة البيئة المهنية (الإدارة) في المؤسسة وتحصين السلوك الأخلاقي للعامل فيها، قياديا أو تنفيذيا، بل أخلقة البيئة العامة، بل والحياة كلها. وما سوء الإدارة إلا نتيجة وسببا لسوء سلوك مديريها خاصة وموظفيها عامة، مما يجعل من إصلاح الفرد بالتكامل بين التربية بالعقيدة الإيمانية والتربية القانونية المهنية رافعا استراتيجيا أكثر قدرة وحرصا على تجفيف منابع الفساد بمفهومه الإسلامي الواسع على سبيل التحصين والوقاية بالتدرج والمرحلية في الزمن.

وفى المحصلة، فإن الإنسان يمكن أن يكون أداة بناء وإصلاح بقدر الاعتناء به على سبيل الترابط العضوي بين الدور الأسرى الداخلي، وفق الاستراتيجية الجزئية، والدور المجتمعي الخارجي، وفق الاستراتيجية العامة؛ إذ على قدر جودة البناء بأبعاده المتكاملة، **خلْقية وخُلُقية**، يكون سمو جودة الحياة وديمومة رخائها ونقائها. ودون ذلك، يمكن أن ينقلب إلى معول هدم وفساد وانحطاط، على وجه الإجمال.

4.الخاتمة

ألقت الدراسة الضوء على مشكلة الفساد وسبيل العلاج مستهدفة تبيان مفهوم والفساد الإداري في ظل تطور الأسباب المولدة له وأثرها في تطور مفهوم الفساد والتصرفات ذات الصلة. واستعراض الجهود التي بذلتها الجزائر في مساعيها لمحاربة الفساد والحد منه من منظور إصلاحي ببعديه الخارجي والداخلي على سبيل الوقاية من الفساد ومحاربته. ومحاولة تصور رؤية استشرافية قصد تخطي المنهجية العلاجية في مواجهة الفساد برؤية تقليدية إلى تبنى منهجية وقائية برؤية إستراتيجية بالتأليف بين المنظورين الوضعي والإسلامي.

وهكذا، فإن الفساد ظاهرة متعددة الأبعاد؛ تساعد في انتشارها متغيرات شتى، مرتبطة بالإنسان فردا أو مواطنا، قبل أن يصبح عاملا أو موظفا، تنفيذيا أو قائدا، تبعا لمتغيرات تنشئته الاجتماعية عموما كون القوانين ونصوصها التطبيقية إلا آلية من آليات التقليل من الفساد، في أحسن الأحوال باعتبارها شرطا لازما وحسب، مما يجعلها بحاجة ماسة إلى آليات مكملة ومعززة بالاهتمام الكافي ببناء المواطن الصالح القادر على المساهمة الفعالة، لا في محاربة الفساد وحسب، بل في الوقاية منه، وفق توجيهات الإسلام، نهيا وتحذيرا، لشدة أضراره وأخطاره على الحياة البشرية والطبيعية، ومهددة لأمنها واستقرارها غير آبهة بخصوصية المجتمع وقيمه الحضارية. مما يؤكد صحة فرضية الدراسة المبينة في مقدمتها.

14.نتائج الدراسة

يمكن الاقتصار على النتائج الآتية:

114. لئن كان الفساد الإداري قديما قدم الإنسان مادام الفساد لا يقتصر على مجتمع بعينه، متقدما أو متخلفا، أو يخص فترة زمنية محددة، بل لم يسلم منه الإنسان منذ بداياته الأولى، فإن الجديد فيه يتعلق بطبيعة الفساد كظاهرة معقدة التركيب ومتشابكة الأسباب وممتدة النطاق الجغرافي والزماني، كان من ثمارها مخاطر مهددة لأمن المجتمع واستقراره من المنظور الاستراتيجي؛

214. إن مفهوم الفساد في الإسلام بما يعنيه من عدم الالتزام بالأحكام الشرعية من منبعيها القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، شامل لجميع أنواع الفساد وصوره باعتبار أن المعاصي ومخالفة شرع الله، فساد في الأرض، وأن المفسدين أشد خطرا على المجتمع لسعيهم الحريص على إشاعة بذور الفساد بين أفراده؛

314. إن عجز الدراسات المتعلقة بالفساد الإداري عن تحقيق ثمارها المرجوة، إنما مرده إلى اقتصار المعالجة على الأسباب الظاهرية والحلول الجزئية، وليس النظرة الشاملة المتكاملة بين منهجية المعالجة الواقعية لأسباب الفساد(المرض)، ومنهجية الحل الأفضل بالتأليف بين التربية الإيمانية(الإسلامية) والتربية القانونية والمهنية(الوضعية)؛ لاستنبات مقومات الترابط الاجتماعي والانتماء الوطني؛ مما يعرف في نظريات التنمية البشرية بالرأس المال الفكري الإسلامي والأخلاقي والاجتماعي وتهيئة سبل استقامة حياة الناس ودافعة لانضباطهم فرديا وجماعيا، رسميا ومجتمعيا؛

414. لئن أظهرت الدراسة تباينا في تعريف الفساد الإداري في ضوء مرجعيته المحددة لقيمه واتجاهاته مما أنتج تباينا في أساليب مكافحة الفساد، فإنها اتفقت على خطورة الفساد على الإنسان؛ فردا أو مجتمعا وطنيا أو عالميا، لا باعتباره مدمرا للموارد المادية للمجتمع وعائقا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، بل الأخطر من ذلك تهيئة بيئة مولدة لسلوكيات واتجاهات مدمرة لأخلاق المجتمع المستمدة من أحكام الإسلام، ويعرض أمنه واستقراره وسلامته إلى تحديات ومخاطر، عاجلا أو آجلا؛

514. إن طبيعة التنشئة المجتمعية وأسلوب القيادة الأسرية والتعليمية والمدنية، محدد استراتيجي لدور الأسرة في تزويد المجتمع ومؤسساته المختلفة بالمواطن/العامل/ القائد؛ باعتباره مقوم صلاحه ورقيه أو أداة فساده وانحطاطه؛

614.يعتبر الإنسان في نظر المختصين أهم رأس المال على الإطلاق، في ظل التكريم الإلهي مما يجعل من العناية الكافية به ومرافقته بالتنشئة الاجتماعية المتكاملة بحب ورحمة، مصدرا تمويليا غير ناضب، مهما ارتفعت تكاليف العناية به، لا تقارن بمضار وأخطار الفساد حاضرا ومستقبلا.

24.توصيات الدراسة

يمكن ذكر التوصيات الآتية:

124.ضرورة العناية الكافية بالإنسان الصالح (المواطن/العامل) الذي كرمه الله وذلك بتكوينه تكوينا شاملا متكاملا بالتربية والتعليم والتكوين بصفة عامة، وبالتكوين المهني المتواصل في المؤسسة بصفة خاصة، وفق القيم الإسلامية الأصيلة للمجتمع وخصوصيته الحضارية.

224. بناء مقومات المواطنة على أساس من معرفة أفضل للحقوق والواجبات الأساسية وفق منظومة من الشراكة والمسئولية الاجتماعيتين، مما يسمى في أدبيات المنظمات الدولية ووكالاتها بتهيئة بيئة حاضنة لمقومات أمن المجتمع واستقراره من منظور استدامة التنمية؛

324. إرساء مقومات الضبط المؤسسي وآليات الرقابة والتقويم بتعاون من أهل الاختصاص في العلوم الشرعية والوضعية على سبيل التكامل بينهما؛

424.ضرورة تطبيق أصول الإسلام ومبادئه في دنيا الناس، بما يكفل تحقيق الرخاء والأمن للمجتمع الإسلامي خاصة والمجتمع الإنساني عامة؛ لأن الإسلام جاء رحمة من الله سبحانه تعالى للعالمين عامة.

الهوامش

1- سعدي أبو جيب، القاموس الفقهي: لغة واصطلاحا، دمشق: دار الفكر، 1998، ص ص 285-286؛

2- المنجد الفرنسي-العربي، بيروت: دار المشرق العربي، ط1، 1972، ص191؛

3- القاموس إنجليزي-عربي: قاموس عام: لغوى – علمي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 2003، ص229

4- جاءت لفظتا الفساد والإفساد في القرآن الكريم بصيغ وتصاريف متعددة من فعل واسم فاعل ومصدر، وتعدد من وردت فيهم من الأمم والأفراد؛ إذ وصلت إلى خمسين(50) موضعا، لمزيد من التوسع، أنظر: عبد الرحمن جليل قصاص، مفهوم الفساد والإفساد في ضوء آيات القرآن، ورقة مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد المنظم بالمملكة العربية السعودية بالرياض في الفترة: 6-8 أكتوبر2003، ص ص8-13؛

5- بن قيم الجوزية، مدارج السالكين: بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، القاهرة: دار الغد الجديد، ط1، ج2 2012، ص332؛

6- على الصاوي، ورقة مقدمة في مؤتمر برلمانيون ضد الفساد: تعزيز الشفافية والمحاسبة في العالم العربي الذي نظمته المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد(Gopac) بالتعاون مع منظمة الشفافية الدولية (TI) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) والجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية اللبنانية (LTA)؛

7- هاشم الشمري، إيثار الفتلى، الفساد الإداري والمالي وآثاره الاقتصادية والاجتماعية، عمان: دار اليازوري العلمية، ط1، 2011، ص ص 18-19؛

8- لؤي أديب سليمان، الفساد الإداري والبطالة، اربد(الأردن): دار الكندي، الطبعة الأولى، 2009، ص 31؛

9- قانون رقم (06-01) المؤرخ في 20 فيفري 2006، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، ج. ر المؤرخة في 8 مارس 2006، العدد (14)، المعدل والمتمم بالأمر رقم (10-05) المؤرخ في 2010/08/20، ج ر العدد(50)، لسنة(2010)، والقانون رقم(15/11) المؤرخ في: 2011/08/02، ج. ر العدد(44) لسنة(2011)؛

10- حاحة عبد العلى، الأطر القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، أطروحة دكتوراه العلوم غير منشورة، مقدمة في جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013، ص21؛

11- هاشم الشمري، وإيثار الفتلى، الفساد الإداري والمالي وآثاره الاقتصادية والاجتماعية، 2011، ص 49؛

12- عبد الله بن حاسن الجابري، الفساد الاقتصادي: أنواعه، وأسبابه، وآثاره وعلاجه، مرجع سبق ذكره، ص 5 -https://www.cia.gov/library/abbottabadاطلع عليه

compound/FF/FF6BD35FE3A1427086B24F:من الموقع

بتاريخ:2019/09/11.

13 -Stephen Robbins et autres, Mangement l'essentiel des concepts et des pratiques, France ; Pearson Education,6eme édition, 2008,pp224-225.

14- إسعاف حمد، رأس المال الاجتماعي: مقاربة تنموية، مجلة جامعة دمشق، المجلد31، العدد الثالث 2015، ص 146؛

15- المرسوم الرئاسي رقم(128/04) المؤرخ في 2004/04/19، المتضمن التصديق بتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المعتمد من الجمعية العامة للأمم المتحدة في 2003/10/31، ج ر، عدد26 الصادر في 2004/04/25

16- المرسوم الرئاسي رقم(137/06) المؤرخ في 2006/04/10، المتضمن التصديق على اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته المعتمد في:2003/07/11، ج ر، عدد 24، الصادر في 2004/06/24؛

(17)Gerry Johnson et Autre , Stratégique , Paris :PEARSON Education, 2010,p73

18- قانون رقم(06-01) مؤرخ في(2006/02/20) يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد(14) بتاريخ:(2006/03/08)، ص ص 04-28؛

19- قانون رقم(413/06) مؤرخ في: 2006/11/22 يحدد تشكيلة الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته وتنظيمها وكيفية سيرها، ج ر، عدد رقم، 74، صادر في: 2006/11/22، معدل ومتمم بالمرسوم الرئاسي(64/12) مؤرخ في: 2012/02/7، ج ر عدد02 صادر في 15ة2017/2؛

20- أمر رقم(07-01) مؤرخ في (2007/03/01) يتعلق بتعارض المصالح والالتزامات الخاصة ببعض الوظائف والمهام، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد(16) بتاريخ: 2007/03/01، ص ص 3-4؛

21- أمر رقم(06-03) مؤرخ في(2006/07/15) يتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد(46) بتاريخ(2006/07/16)، ص ص03-30؛

22- الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته: التقرير التحليلي للدورة السابعة لمجموعة العمل الحكومية المشتركة خلال الفترة:22-24 أوث 2016، ص ص 2-4؛

(23) مرسوم رئاسي مؤرخ في (06-413) يتضمن تشكيلة الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد(74) بتاريخ:2006/11/22، ص ص 18-20؛

24- مرسوم رئاسي رقم(14-209) مؤرخ في:07/23/ 2014، المعدل للمرسوم الرئاسي رقم(11-426) المؤرخ فى2011/12/08 الذى يحدد تشكيلة الديوان المركزي لقمع الغش وتنظيمه وكيفيات سيره، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد(46) بتاريخ:2014/07/31، ص ص8-9؛

25- مرسوم رئاسي رقم(96-233) مؤرخ في:02 يوليو1996، يتضمن إنشاء المرصد الوطني لمحاربة الرشوة والوقاية منها، جريدة رسمية، عدد (41)، بتاريخ 03 يوليو1996، ص ص8-11؛

26- https://www.qposts.com/wp-content/uploads/2019/03/pdf.

تاريخ التصفح:2019/08/21 على19:15؛

27- لمزيد من التفصيل، أنظر الفقرات(01)، و(04)، و(09) للدور الاستشاري، والفقرة(06)، للدور الإداري من المادة(20)، من الأمر رقم (06-01)، مرجع سبق ذكره، ص 8؛

28- محمد بلعاليا، مؤشر الفساد للسنة 2018، اطلع عليه من الموقع:

https://www.tsa-algerie.com/ar/مؤشر-الفساد-تقدم-طفيف-للجزائر،بتاريخ: 2019/09/10؛

29- أحمد النجار، المدخل للنظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، بيروت: دار الفكر، 1973، ص 191؛

30- حديد مختار، دور القيادة الإدارية في تنمية الموارد البشرية في المؤسسة الجزائرية، ورقة مقدمة في مؤتمر كلية الأعمال العلمي الدولي السنوي الرابع بعنوان:" رأس المال البشرى في عصر المعرفة؛ 2019; EISE" في الفترة: 13-2019/04/14 بجامعة عمان العربية-الأردن، ص 80؛

31- حديد مختار، علاقة الأسرة بمجتمعها: الواقع والتحديات، ورقة مقدمة في المؤتمر العلمي الدولي العاشر بعنوان:" التحديات الجيوفيزيائية والاجتماعية والإنسانية والطبيعية في بيئة متغيرة"، في الفترة:25-2019/7/26 بإسطنبول- تركيا، ص ص 26-27؛

32- محمود الخالدي، مفهوم الاقتصاد في الإسلام، بيروت: دار الجيل، ط1، 1984؛

33- سيد قطب، السلام العالمي والإسلام، بيروت: دار الشروق، ط7: 1983 ، ص 8-9 ؛

34-محمد لبيع، الرأس المال الأخلاقي، اطلع عليه من الموقع: www.yazour.com بتاريخ:2019/09/10؛

35-رانية محمد على طه، التأثير المتبادل بين الواقع العمراني للمساكن والهوية الثقافية الاجتماعية للسكان، ماجيستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية نابلس بفلسطين، 2010، ص ص 36-39؛

36- نسرين محمد جميل الخالدي، ظاهرة تعاطى المخدرات(2005). اطلع عليه من الموقع:
https://www.alwatanvoice.com/arabic/news/2005/05/25/22258.htmlبتاريخ:2019/9/10؛

37- إسعاف حمد، رأس المال الاجتماعي: مقاربة تنموية، مرجع سبق ذكره ، ص ص145-147؛

38- حديد مختار، دور القيادة الإدارية في تنمية الموارد البشرية في المؤسسة الجزائرية، مرجع سبق ذكره، ص ص14-16.